

## مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٩١

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء مركز للتدريب  
المهني بمنطقة الغبرة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري  
للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء مركز للتدريب المهني بمنطقة الغبرة بمحافظة العاصمة على  
النحو المبين في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات  
المنفعة العامة .
- مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي  
اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع  
الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في ٢ صفر سنة ١٤٠١  
الموافق ٩ ديسمبر سنة ١٩٨٠

### « مذكرة »

#### مشروع مركز التدريب المهني بالغبرة

تنوي وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل انشاء مركز للتدريب المهني بمنطقة الغبرة ضمن  
مشروعات الخطة الخمسية الثانية تنفيذا لسياسة الدولة في نشر التدريب المهني لتخريج  
الايدي العمانية المدربة على المهن المختلفة التي يحتاجها الاقتصاد الوطني لتقليل الاعتماد  
تدرجيا على الايدي العاملة الوافدة .

ويشمل المشروع فصولا دراسية ومختبرات وورش للاقسام المهنية ومباني سكنية للهيئة  
التدريبية بالمركز مع المرافق اللازمة .

ويتطلب المشروع مساحة من الارض اكبر من تلك التي توفرت له بواسطة وزارة شؤون  
الاراضي والبلديات في المنطقة المطلوبة ولا تتوفر المساحة الاضافية الا بنزع ملكية بعض الاراضي  
الخالية التي بها دعاوي ملكية لبعض المواطنين مما يقتضي نزع ملكيتها - ان ثبتت تلك  
الملكية - للمنفعة العامة .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٧) الصادرة في ١٥/١٢/١٩٨٠